

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٥٣٦٧ لسنة ٢٠١٤

وزير العدل

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون الإجراءات الجنائية رقم ١٥ لسنة ١٩٥٠ وتعديلاته :

وعلى قانون المرافعات المدنية والتجارية رقم ١٣ لسنة ١٩٦٨ وتعديلاته :

وعلى قانون السلطة القضائية رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته :

وعلى كتاب السيد المستشار رئيس محكمة بنيها الابتدائية المؤرخ ٢٠١٤/٧/١٥ :

وبناءً على ما عرضه السيد المستشار مساعد وزير العدل لشئون إدارة المحاكم :

قرر :

(المادة الأولى)

نقل مقر انعقاد جلسات القضايا أرقام ٨٤٧٤ ، ٧٩٨٢ ، ٨٢٨٥ ، ٨٢٨٦ ، ٢٠١٤ لسنة ٢٠١٤
جنح كفر شكر ، ٨٣٥٠ لسنة ٢٠١٤ جنح قسم بنيها ، ١٩٠١ لسنة ٢٠١٤ جنح قسم المانكة ،
١٤٠٦٥ لسنة ٢٠١٤ جنح مركز شبين القناطر ، ٧٨٤٢ لسنة ٢٠١٤ جنح قسم العبور ،
والمحدد لها جلسة ٢٠١٤/٧/٣١ إلى محكمة كفر شكر الجزئية ، بدلاً من مقرها الحالى .

(المادة الثانية)

على الإدارات المختصة بوزارة العدل والنيابة العامة تنفيذ هذا القرار .

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار بالواقع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من يوم الخميس الموافق ٢٠١٤/٧/٣١

صدر في ٢٠١٤/٧/١٥

وزير العدل

المستشار / محفوظ صابر